

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

16429 - لئن اقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة اعتق النسمة وفك الرقبة قال : أو ليسا واحدا قال : لا عتق النسمة أن تنفرد بعقتها وفك الرقبة أن تعين في ثمنها والمنحة الوكوف (الوكوف : أي غزيرة اللبن وقيل : التي لا ينقطع لبنها سنتها جميعها وهو من وكف البيت والدمع إذا تقاطر . النهاية (5 / 220) ب) والفيء على ذي الرحم الظالم فإن لم تطق ذلك فأطعم الجائع واسق الظمآن وأمر بالمعروف وانه عن المنكر فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من خير .

(ط ح ب ق) والخرائطي في مكارم الأخلاق عن البراء أن أعرابيا قال : يا رسول الله علمني شيئا يدخلني الجنة قال فذكره